

الجماعة والاقامة مثلها اي مثل الاذان
 متني متني وقال السافعي فرادى ويزيد
 المؤذن بعد فلاحها اي فلاح الاقامة
 وقد قامت الصلاة مرتين ويترسل فيها اي
 ليفصل في الاذان بين كلمته ويجد فيها اي
 بوصول المؤذن في الاقامة بين كلمتها
 على سبيل السرعة وهما مندوبان حتى لو
 ترسل فيهما الواحد في الاذان وترسل في
 الاقامة جاز لحصول المقصود وهو
 الاعلام ويستقبل بهما القبلة ولو ترك
 الاستقبال جاز وكره ولا يشكك المؤذن
 فيهما ويلتفت يمينا ويسمى الا مع نبات
 قدميه مكانه بالصلاة والفلاح اي
 يلتفت يمينا عند حي على الصلاة وسما لا
 عند حي على الفلاح هذا في الاذان لا

في الاقامة قوله حي على الصلاة اي يحل اليها
 وفي المغرب حي من اسمها الافعال ومنه حي على
 الفلاح اي هلم وحمل على الفور ويستدير
 المؤذن في صومعته الصومعة بيت الراهب
 ماخوذ من قوله رجل اصمغ اي لاصق
 الاذن وكل ما هو منضم فهو متصمغ وسمي
 بيت الراهب بها لانضمام اطرافها ودقة
 راسها وارااد بها بيت الاذان هنا وهذه
 الاستدارة اذا لم يستطع سنة الصلاة
 والفلاح وهو تحويل الوجه يمينا ويسمى
 مع نبات قدميه مكانهما كما هو السنة بان
 كانت الصومعة متسعة فاما من غير حاجة
 فلا يفعل ذلك ويجعل المؤذن حالة الاذان
 اصبعيه في اذنيه وان لم يفعل فحسرات
 قبل ترك السنة كيف يكون حسنا قلت لان